

صحيح مسلم

131 - (1606) حدثنا زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الأموي ح وحدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال

. (للربح ممحقة للسلعة منفقة الحلف) يقول A □ رسول سمعت Y

[ش (منفقة للسلعة) أي سبب لنفاق المتاع ورواجها في ظن الحالف .

(ممحقة للربح) أي سبب لمحق البركة وذهابها إما بتلف يلحقه في ماله أو بإنفاقه في

غير ما يعود نفعه إليه في العاجل أو ثوابه في الآجل]